

اتفاق

تعاون ثقافي وعلمي وفني

بين

جمهورية مصر العربية وجمهورية رواندا

إن حكومة جمهورية مصر العربية وجمهورية رواندا رغبة منها في توثيق العلاقات الثقافية والفنية والعلمية بين البلدين وتدعم روابط الصداقة بين شعبيهما .

قد فررتنا إبرام هذا الاتفاق بهدف تنظيم أشكال التعاون المتبادل بينهما في المجالات الثقافية والعلمية والفنية .

(مادة أولى)

يسعى كل من الطرفين المتعاقدين التعاون بين البلدين في المجالات الثقافية والعلمية والفنية بالطرق الآتية :

(١) تبادل أساتذة الجامعات ومعاهد العليا ومدرسي التعليم العام والفنى ، والمسئولين عن التعليم في مختلف المجالات .

(٢) تبادل الوفود الثقافية والعلمية والفنية وتبادل مختلف الخبراء والمعرفة في تلك المجالات .

(٣) تقديم المنح الدراسية والتربوية وإتاحة فرص التدريب للطلاب والخبريين وباحثين .

(٤) التنسيق بين المؤسسات الثقافية والعلمية والفنية بهدف تسهيل تبادل الخبراء في تلك المجالات .

(٥) تبادل المعلومات الخاصة بالأبحاث العلمية ، والكتب ، المنشآت والأفلام الثقافية والفنية والعلمية .

(مادة ثانية)

يعهد كل من الطرفين المتعاقدين بتقديم المعونة الفنية للطرف الآخر وذلك في حدود إمكانيات كل طرف وبناء على طلب الطرف الآخر ، على الوجه التالي :

— إرسال الفنانين والخبراء في المجالات الثقافية والعلمية والعلمية والفنية .

— قبول البعثات الفنية والتربيية .

وزارة الخارجية

قرار

وزير الدولة للشئون الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٨١ لسنة ١٩٧٧ الصادر بتاريخ ١٩٧٧/١٠/٢٠ بالموافقة على القرار رقم ٣ الخاص بزيادة مساهمة الدول الأعضاء في رأس المال المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في إفريقيا بنسبة ٥٠٪ والذى أصدره مجلس محافظي المصرف فى دورته الخاصة الأولى التي انعقدت بالقاهرة في ١٩٧٧/٢/١٩ ،

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٧/١٢/٣١ ،

قرر :

مادة وحيدة : ينشر في الجريدة الرسمية القرار رقم ٣ الخاص بزيادة مساهمة الدول الأعضاء في رأس المال المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في إفريقيا بنسبة ٥٠٪ والذى أصدره مجلس محافظي المصرف فى دورته الخاصة الأولى التي انعقدت بالقاهرة في ١٩٧٧/٢/١٩ ، وتنفذ اعتباراً من ١٩٧٧/١٢/٣١

تحيرياً في ٢٢ مفرستة ١٣٩٨ (أول فبراير سنة ١٩٧٨)

دكتور : بطرس بطرس غالى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥ لسنة ١٩٧٨

بشأن الموافقة على اتفاق تعاون ثقافي وعلمي وفني بين سكرتيرية

جمهورية مصر العربية وجمهورية رواندا الموقع في القاهرة

بتاريخ ١٠/١٠/١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ،

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق تعاون ثقافي وعلمي وفني بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية رواندا الموقع في القاهرة بتاريخ ١٠/١٠/١٩٧٧ مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ مفرستة ١٣٩٨ (١٨ يناير ١٩٧٨)

أشرف السادات

(مادة ثامنة)

يعلم بهذا الاتفاق مؤقتا من تاريخ التوقيع عليه وبصفة نهائية من تاريخ التصديق عليه ويسرى مفعوله لمدة خمس سنوات تجدد تلقائيا ،
المالم يخطر أحد الطرفين المتناقضين الطرف الآخر برغبته في إنهائه كنهاية
سنة أشهر مدة لمعا .

حرر في الماهرة في ١٠/١٠/١٩٧٧ ، من نسختين أصليتين باللغة العربية
والفرنسية ولكل النصين حجية واحدة .

عن حكومة
جمهورية مصر العربية
السفير [على شوقي الحديدي]
وزارة الخارجية

وزارة الخارجية

۱۰۷

وزير الدولة للشئون الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٥ لسنة ١٩٧٨
بتاريخ ١٨/١١/١٩٧٨ بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الثقافي والعلمي
والقى بين حكومى جمهورية مصر العربية وجمهورية رواندا الموقع في القاهرة
بتاريخ ١٠/١٠/١٩٧٧ .

وعلى تصریح السيد رئیس الجمهوریة بتاريخ ٢٢/١/١٩٧٨

فَرِنْ

مادة وحيدة : يلتزمه في المحريدة الرسمية اتفاق التعاون الثقافي والعلمي والقى بين حكومى جمهورية مصر العربية وجمهورية رواندا الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٢/١/١٩٧٨، وي العمل به اعتبارا من ٢٣/١/١٩٧٨.

نحوها في ١١ دينار الأول سنه ١٢٩٨ (١٨ نبرابر سنه ١٩٧٨)

دكتور: بطرس بطرس غالى

مادة ثلاثة

يلرس كل من الطرفين المتعاقدين المा�ه الحداسية والنظم التعليمية المطبقة في بلد الطرف الآخر وذلك بهدف الوصول إلى عقد اتفاقات خاصة بمعادلة الشهادات الدراسية والدرجات العلمية التي تمنحها المؤسسات التعليمية في كلا البلدين .

وتشكل في هذا الصدد لجان فنية من المتخصصين في كلّ البلدين.

مادّة رابعة

يعلم كل من الطرفين المتعاقدين على أن تتضمن كتب الجغرافيا والتاريخ التي تدرس في المدارس والمؤسسات التعليمية في كلتا البلدين فدرا كافيا من المعلومات عن حضارة وثقافة البلد الآخر ، وذلك بهدف تكوين فكرة صحيحة لدى الدارسين في كل بلد عن شعب البلد الآخر .

مادّة خاصّة

يعلم كل من الطرفين المتعاقدين على أن يتحقق في بلده تفهم حضارة ونقاقة البلد الآخر وذلك بالوسائل الآتية :

(١) تشجيع إقامة المعارض ذات الطابع العلمي والتعليمي والفكري .

(٢) تشجيع تبادل الفرق الفنية والمسرحية والموسيقية والفنانية وفرق الفنون الشعبية ومسارح العرائس .

(٣) التعاون في ميادين الإذاعة والتلفزيون وتبادل البرامج التسجيلية في تلك الحالات.

(٤) التعاون في مجال الصحافة والإعلام وتبادل زيارات الكتاب والصحفيين للاطلاع على الأنشطة الثقافية والعلمية والفنية المختلفة في بلد الطرف الآخر.

(٥) تشجيع تبادل الوثائق وصور المخطوطات والأعمال الفنية.

مادة سادسة)

يشجع الطرفان المتعاقدان التعاون بين المؤسسات الرياضية ومنظمات الشباب ، كما يشجعا كذلك تبادل زيارات الرياضيين وتنظيم المسابقات بين الفرق الرياضية المختلفة .

(مادة سابعة)

يعقد الطرفان المتعاقدان براجح تنفيذية يكون كل منها نافذا لمدة ثلاثة أعوام وتتضمن الفاصل المتعلقة بتنفيذ أحكام هذا الاتفاق والشروط المالية الازمة لهذا التنفيذ